. @ 48 @

2 ! 2 ! في موضع رفع بالابتداء والخبر ! 2 2 ! ويصح أن تكون في موضع نصب بفعل مضمر تقديره وعظوا اللاتي تخافون نشوزهن كقوله ! 2 2 ! على قراءة من قرأها بالنصب قال سيبويه النصب القياس إلا أن الرفع أكثر في كلامهم وحكي عن سيبويه أن تقدير الآية عنده وفيما يتلى عليكم اللاتي .

قالت فرقة معنى ! 2 2 ! تعلمون وتتيقنون وذهبوا في ذلك إلى أن وقوع النشوز هو الذي يوجب الوعظ واحتجوا في جواز وقوع الخوف بمعنى اليقين بقول أبي محجن .

(ولا تدفنني بالفلاة فإنني % أخاف إذا ما مت أن لا أذوقها) وقالت فرقة الخوف هاهنا على بابه في التوقع لأن الوعظ وما بعده إنما هو في دوام ما ظهر من مبادىء ما يتخوف والنشوز أن تتعرج المرأة وترتفع في خلقها وتستعلي على زوجها وهو من نشز الأرض يقال ناشز وناشص ومنه بيت الأعشى .

(تجللها شيخ عشاء فأصبحت % قضاعية تأتي الكواهن ناشصا) + الطويل + .

و ! 2 2 ! معناه ذكروهن أمر ا واستدعوهن إلى ما يجب عليهن بكتاب ا وسنة نبيه وقرأ إبراهيم النخعي في المضجع وهو واحد يدل على الجمع واختلف المتأولون في قوله ! 2 ! 2 فقالت فرقة معناه جنبوا جماعهن وجعلوا ^ في ^ للوعاء على بابها دون حذف قال ابن عباس يضاجعها ويوليها ظهره لوا يجامعها وقال مجاهد جنبوا مضاجعتهن فيتقدر على هذا القول حذف تقديره واهجروهن برفض المضاجع أو بترك المضاجع وقال سعيد بن جبير هي هجرة الكلام أي لا تكلموهن وأعرضوا عنهن فيقدر حذف تقديره واهجروهن في سبب المضاجع حتى يراجعنها وقال ابن عباس أيضا معناه وقولوا لهن هجرا من القول أي إغلاظا حتى يراجعن المضاجع وهذا لا يصح تصريفه إلا على من حكى هجر وأهجر بمعنى واحد وقال الطبري معناه اربطوهن بالهجار كما يربط البعير به وهو حبل يشد به البعير فهي في معنى اضربوهن ونحوها ورجح الطبري منزعه هذا وقدح في سائر الأقوال وفي كلامه في هذا الموضع نظر والضرب في هذه الآية هو ضرب الأدب غير المبرح وهو الذي لا يكسر عظما ولا يشين جارحة وقال النبي صلى ا عليه وسلم (اضربوا النساء إذا عصينكم في معروف ضربا غير مبرح) وقال عطاء قلت لابن عباس ما الضرب غير المبرح قال بالشراك ونحوه وروي عن ابن شهاب أنه قال لا قصاص بين الرجل وامرأته إلا في النفس .

قال القاضي أبو محمد وهذا تجاوز قال غيره إلا في النفس والجراح وهذه العظة والهجر

والضرب مراتب إن وقعت الطاعة عند إحداها لم يتعد إلى سائرها .

و ! 2 2 ! معناه تطلبوا و ! 2 2 ! أي إلى الأذى وهو التعنيت والتعسف بقول أو فعل وهذا نهي عن ظلمهن بغير واجب بعد تقدير الفضل عليهن والتمكين من أدبهن وحسن معه الاتصاف بالعلو والكبر أي قدره فوق كل قدر ويده بالقدرة فوق كل يد فلا يستعمل أحد على امرأته فا بالمرصاد وينظر هذا إلى حديث أبي مسعود فصرفت وجهي فإذا رسول ا صلى ا عليه وسلم يقول (اعلم أبا مسعود أن ا أقدر عليك منك على هذا العبد)